**بسم الله الرحمن الرحيم**

**المــــــــقدمة**

ان موضوع حقوق الانسان وحمايته من التعسف والاضطهاد يحتل مكانة بارزة في سلم اولويات المجتمع الدولي ، واصبحت مفاهيم حقوق الانسان سواءً من حيث التشريعات ام من حيث الممارسات الحكومية والفردية احدى ابرز القضايا والمشكلات التي تواجه الدول ،بل اصبحت هذه القضايا من البنود الاساسية التي تمثل المرتبة الاولى في كثير من الاحيان في العلاقات بين الدول واصبحت من اهم الشروط الدول المانحة للمساعدات المالية والفنية وغيرها من التسهيلات .

 وكان للتطورات العلمية والتكنولوجيا المتمثلة بثورة الاتصالات والمعلومات اثراً ملحوظاً تجاه هذه الحقوق وازاء ذلك سمحت بانفتاح شعوب العالم على بعضها والاستفادة من منجزات التقدم الحضاري لترافق تعاظم الاحساس لأهمية وضرورة حماية حقوق الانسان وتعميق ممارستها على المستوى الدولي والمحلي وايجاد الضمانات اللازمة لصون هذه الحقوق والمحافظة عليها .

ومن اجل الاحاطة بموضوع حقوق الانسان قسمنا هذا الجزء الى ثلاثة فصول : سنتناول في الفصل الاول : ماهية حقوق الانسان ،وسنتطرق في الفصل الثاني : مصادر و ضمانات حقوق الانسان واثر الفساد الاداري والمالي عليها.

**الفصل الاول**

**ماهية حقوق الانسان**

منذ ان ولد الانسان ولدت معه حقوقه غير ان الوعي بهذه الحقوق والاعتراف بها والتمتع بها اتخذ مسيرة طويلة ،وخضعت لظروف عدة ، وظهرت مفاهيم في التطبيق العملي لأول مرة في تاريخ البشرية عندما الف الانسان اخيه الانسان ونبذ العنف واتفقوا على العيش لمواجهة مشاكل الحياة في نطاق العائلة ثم القرية ثم المدينة والدولة.

ظهرت المطالبة بحماية حقوق الانسان من القهر والاستغلال قديمة قدم الظلم نفسه فحيث وجد الظلم تعالت الاصوات للمطالبة برفعه وتحقيق المساواة والحرية ومن ثم العدالة ،وتعد الاديان السماوية من اوائل من منح للأفراد حقوق الانسان وذلك تكريما له ولآدميتة ومنعت التجاوز عليه وعاقبت على ذلك.

وترتبط حقوق الانسان ارتباطاً وثيقاً بطبيعة المجتمع وقيمته وعادته وتقاليده ،وفهمه لهذه الحقوق ومدى تقبله لها ،فما يعد حقاً في مجتمع ما يعد واجباً في مجتمع اخر ،كذلك فان للعوامل التاريخية والدينية والسياسية اثر واضحاً عليها وذلك لتأثير النظام السياسي والقانوني القائم في الدولة عليها فما يعد حقاَ في زمن معين قد لا يعد كذلك في زمن اخر وفي مجتمع اخر.

وترتبط مبادى حقوق الانسان مع بعضها ،وتعد كل منها مكملة للأخرى فهي نظام متكامل الجوانب ،تعدى حدود الدول واصبح نظاما عالميا ً يبيح التدخل لمنع الاضطهاد والظلم لانتهاك حقوق الانسان من خلال تدخل المجتمع الدولي برفع الظلم عن افراد تلك الدولة وبغض النظر عن سيادة الدولة .

ولأجل ذلك لابدقبل الدخول الى ماهية حقوق الانسان لابد من التعرف على مصطلح حقوق الانسان وماذا يعني ومن ثم التطرق الى مواضيع هذا الفصل.

لكي نصل الى تعريف فكرة حقوق الانسان ينبغي ان نرد الكلمة الى اصولها حيث يتكون مصطلح **" حقوق الانسان "** من كلمتين :

**الاولى** : تتعلق بالإنسان موضوع الحق ، **والثانية** : تتعلق بمعنى الحق والحرية التي تكون لهذا الانسان .

وبالرجوع الى المعنى اللغوي للفظ لابد من تحديد المعنى الاصطلاحي لكلمة **" الانسان "** في **اللغة** : ،تقدير انسان من فعلاِن ، اما عن المعنى **الاصطلاحي** : هو كل فرد من افراد الجنس البشري فهو كل كائن بشري للمذكر والمؤنث ،ويتميز بسمو خلقه.

وقد عرفه علماء الاجتماع بصفته العامة المحضة الواضحة لتبلور عمليات الحياة داخل كيان متميز بالصفة الروحية التي تفقدها الكائنات الحية دون البشر .

وقد جاء تعريفه في القران الكريم والاحاديث النبوية الشريفة : بأنه مخلوق مكلّف ،والتكليف صفة بارزة من صفات الانسان تميزه عن الكائنات الاخرى بالعقل الذي هو مناط التكليف ،وان الله سبحانه وتعالى قد خلق الانسان في احسن تقويم من الناحية التكوينيه والفطرية قال تعالى {لَقَدْ خَلَقْنَا الأنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ } الزيتون{4}.

اما عن معنى**"الحق**" لغةً : فهو نقيض الباطل ،وهو اسم من اسماء الله الحسنى،وجمعه حقوق ،وهو الامر الثابت والموجود ، وهو العدالة والانصاف ولايسوغ انكاره ،والاساس لبناء الانسان الصالح فرداً او جماعة.

وقد جاء لفظ الحق بالقران الكريم قال تعالى{وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ }المؤمنون{70}

ويعرف في المعنى القانون :بأنه تلك السلطة او الرابطة القانونية او طلب او امتياز او او مصلحة التي بمقتضاها يخول الشخص على سبيل الانفراد او الاستئثاراو التسلط على شيء او اقتضاء او اداء معين من شخص أخر ، لتمكينه من القيامبأعمال معينة تحقيقاً لمصلحة يعترف به القانون وتكون في مواجه الدولة ،فتصبح بمثابة قيود عليها يدفع صاحب الحق الى المطالبة به استناداً الى اسس اخلاقية وثقافية مقبولة في المجتمع ، وهو ميزة مقررة بالقانون تثبت لشخص الطبيعي او المعنوي ، والحق يقرره القانون او النظام السياسي او العرف.

**انواع الحقوق :**

* الحقوق الطبيعية : تثبت للإنسان بسبب طبيعته كانسان ، فهي فطرية لأنه يولد متمتعاً بها وموروثة ولا يجوز التنازل عنها او انتزاعها بالقوة مثل الحق في الحياة والحرية ، وحقه في اكتساب السعادة فهي يجب ان تتوفر للبشر في كل الظروف والحقوق على نوعيين : الحقوق الدولية ، والحقوق الداخلية.
* الحقوق الوضعية : وهي مكتسبة حيث يقررها عادة الدستور والقوانين المكتوبة والعادات مثل حق الملكية وحق العمل وهي قابلة لانتزاعها في اي وقت من قبل من منحها .

اما عن معنى **" الحرية** " لغةً : فهي كل شيء فاخر وحر وكل ارضٍ وسطها واطيبها ، والحر نقيض العبد.

وتعرف الحرية اصطلاحاً :هي القدرة على التصرف بملئ الارادة والخيار والتخلص من العبودية والتبعية ،اي هي انعدام القيود القمعية والزاجرة لكي يقوم الفرد ببعض الاعمال البشرية بدون ضغط او اكراه ، ويمتنع على السلطة العامة الحد منها في حدود القانون والنظام العام والسلامة العامة والامن الوطني والاداب العامة والصحة العامة

وتعرف في المعنى القانوني : حق عام او مركز قانوني عام يتضمن القدرة على ايتان اعمال وتصرفات معينة يترتب على ممارستها نشؤ حقوق خاصة مثل حرية التملك ، وحرية التفكير ،حرية العقيدة ،وهي حق طبيعي غير قابل للتقادم اي السقوط ،وهي حق امتناع الغير من التجاوز على حقوق الغير ,وبالوقت نفسه لا تسمح بفرض عمل على الغير . وقد جاء لفظها في القران الكريم قال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى }البقرة{178}

اما عن علاقة الحرية بالحق ،فالحرية نابعهمن اصل الحق ،لان الحق هو من يعطي الرخصة للحرية في المطالبة به ،اي كلاً منهما مرتبط بالأخر ولولا الحق ما كانت الحرية وبالعكس.

اما عن معنى القانون بمعناه العام : هو مجموعة من القواعد التي تضعها السلطة المختصة بالدولة والتي يجب على الجميع احترامها والالتزام بها والتي تنظم سلوك الاشخاص وواجباتهم ونشاطاتهم وتقره السلطة التشريعية ،

و بمعناه الخاص : هو مجموعة من القواعد التي تنظم ناحية معينه من حياة الاشخاص ونشاطهم .

اما القانون الطبيعي : وهو القانون المستمد من الطبيعة ويفرض نفسه على المجتمع الطبيعي ويدور حول فكرة العدل والخير العام

ومما تقدم فان مفهوم " حقوق الانسان " او " الحقوق الانسانية "او الحقوق الشخصية الانسانية "او الحقوق الطبيعية " باختلاف مسمياتها من حيث مفهومها من مجتمع الى اخر ومن ثقافة الى اخرى ومن نظام سياسي الى اخر ومن زمان الى اخر، كونت "قانون حقوق الانسان " وهو مجموعة القواعد القانونية والوطنية والدولية والتي تعمل على تنظيم الجوانب المختلفة من حقوق الانسان .